

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٦

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منهم وهم:-

الرقم القومي	الصفة	تاريخ التجديد	الكود	اسم الوسيط	م
٢٧٨٠٩٢٨٠٣٠٠١٧	حر	٢٠٢٤/٨/٩	٣٠٩٠٧	غاده أبو الفتوح ددامونى على حسن	١.
٢٧٥٠٦١٠١٦٠٠٣٦	حر	٢٠٢٤/٦/١٩	٣٥٦٩٥	عمرو السيد شبل الدبيب	٢.
٢٦٤٠٤٢٨٠٣٠٠٥٧	حر	٢٠٢٤/٥/٥	٢٦٧٥٥	ايمن عوض إبراهيم الحلبي	٣.

المادة الثانية على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح